

164212 - لعب الأطفال بالبنانير وأخذ الفائز بنور صاحبه

السؤال

هناك لعبة للأطفال اسمها "البنانير" أو "الجلول" ، وهي لعبة بنانير (جلول على شكل دائرة) زجاجية صغيرة ، يحفر الأطفال حفرة صغيرة في الأرض (على شكل دائرة) ، ، ويرمي الطفل جلّه في الدائرة بواسطة الإبهام والسبابة ، فإذا استقر في الحفرة يبدأ باللعب نحو جلول خصمه، فيرمي جلّه نحو جل الآخر ، وكلما أصاب جُلاً أخذه من خصمه، وإن أخطأ يبدأ خصمه باللعب ، وهكذا. وهذه البنانير تباع في الدكان أي يدفع الطفل ثمنها إذا أراد أن يحصل على البنانير. فهل في ذلك مخالفة شرعية ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

يجوز اللعب بما ذكرت من دون أخذ اللاعب لبنور زميله ؛ لأن ذلك من القمار المحرم .
والأصل في ذلك : ما روى أبو داود (2574) والترمذي (1700) وابن ماجة (2878) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (لَا سَبَقَ إِلَّا فِي نَصْلِ أَوْ خُفِّ أَوْ حَافِرٍ) وصححه الألباني في "صحيح أبي داود".
والسبق : هو المكافأة أو الجائزة التي يأخذها السابق .

فلا يجوز أخذ المال أو العوض (السبق) في شيء من المسابقات والألعاب إلا في هذه الثلاثة وما ألحق بها مما يعين على الجهاد المادي والمعنوي ، كمسابقات حفظ القرآن الكريم والسنة النبوية ، والمسابقة بالطائرات ، والسفن ، والزوارق ، ونحوها.

وينظر للفائدة : سؤال رقم (20962) .

والله أعلم .